الحالة المتعلقة برواندا

مقررات

في الجلسة ٣١٨٣، المعقودة في ١٢ آذار/مارس ١٩٩٣، قرر مجلس الأمن أن يدعو ممثل رواندا إلى الاشتراك، دون أن يكون له حق التصويت، في مناقشة البند المعنون:

"الحالة المتعلقة برواندا:

"رسالة مؤرخة ٤ آذار/مارس ١٩٩٣ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لرواندا لدى الأمم المتحدة (S/25363)[1]؛

"رسالة مؤرخة ٤ آذار/مارس ١٩٩٣ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة (S/25371)"[1].

القرار ٨١٢ (١٩٩٣)
المؤرخ ١٢ آذار/مارس ١٩٩٣

إن مجلس الأمن ،

إذ يحيط علما بالطلب الوارد في الرسالة المؤرخة ٤ آذار/مارس ١٩٩٣ والموجهة من رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لرواندا لدى الأمم المتحدة[2]،

وإذ يحيط علما أيضا بالرسالتين المؤرختين ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٣ والموجهتين إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لرواندا[3] والممثل الدائم لأوغندا[4] لدى الأمم المتحدة واللتين دعت فيهما حكومتا هذين البلدين إلى وزع مراقبين للأمم المتحدة على طول الحدود المشتركة بينهما،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء القتال في رواندا وعواقبه بالنسبة إلى السلم والأمن الدوليين،

وإذ تثير جزعه العواقب الإنسانية لاستئناف القتال الذي وقع مؤخرا في رواندا، ولا سيما تزايد عدد اللاجئين والمشردين، والتهديدات التي يتعرض لها السكان المدنيون،

وإذ يشدد على الحاجة إلى التوصل، عن طريق التفاوض، إلى حل سياسي في إطار الاتفاقات التي وقعها الطرفان في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، بغية إنهاء النزاع في رواندا،

وإذ يشيد بالجهود التي تبذلها منظمة الوحدة الافريقية لتشجيع إيجاد حل سياسي من هذا القبيل،

وإذ يحيط علما بالبيانين الصادرين عن حكومة رواندا والجبهة الوطنية الرواندية[5] واللذين ستبقى بموجبهما القوات المسلحة الرواندية في مواقعها الحالية، ويعود جيش الجبهة الوطنية الرواندية إلى المواقع التي كان يحتلها قبل ٧ شباط/فبراير ١٩٩٣، وتعتبر المنطقة الفاصلة بين القوات منطقة محايدة مجردة من السلاح تستخدم لرصد تنفيذ وقف إطلاق النار من جانب قوة دولية،

وإذ يرحب بالبلاغ المشترك الذي أصدرته في دار السلام، جمهورية تنزانيا المتحدة، في ٧ آذار/مارس ١٩٩٣ حكومة رواندا والجبهة الوطنية الرواندية، والذي يتعلق على وجه الخصوص بأساليب وقف إطلاق النار الذي من المقرر أن يبدأ نفاذه في ٩ آذار/مارس ١٩٩٣، وبحالة المشردين[6]،

وإذ يرحب أيضا بقرار الأمين العام إيفاد بعثة نوايا حسنة إلى المنطقة، وقد استمع إلى تقرير شفوي أول بشأن تلك البعثة،

وتصميما منه على أن تنظر الأمم المتحدة، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ودعما لجهودها الجارية، في الكيفية التي يمكن أن يساعد بها إسهام من الأمم المتحدة في إيجاد تسوية سياسية في رواندا، لا سيما بالحيلولة دون استئناف القتال وبرصد وقف إطلاق النار،

١ - يطلب إلى حكومة رواندا والجبهة الوطنية الرواندية احترام وقف إطلاق النار الذي بدأ نفاذه في ٩ آذار/مارس ١٩٩٣، والسماح بتسليم الإمدادات الإنسانية وبعودة المشردين، والوفاء

بالالتزامات التي قبلتاها في الاتفاقات التي وقعتاها، وتنفيذ الالتزامات التي تعهدتا بها في بيانيهما[5] وبلاغهما المشترك[1] المذكورة أعلاه؛

٢ - يدعو الأمين العام إلى أن يبحث، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية، الإسهام الذي يمكن أن تقدمه الأمم المتحدة، دعما لجهود منظمة الوحدة الافريقية لتعزيز عملية السلم في رواندا، وخصوصا عن طريق الإنشاء المحتمل لقوة دولية تحت إشراف منظمة الوحدة الافريقية والأمم المتحدة، توكل إليها، في جملة أمور، مهمة حماية السكان المدنيين، وتقديم المساعدة الإنسانية لهم، ودعم قوة منظمة الوحدة الافريقية لرصد وقف إطلاق النار، وإلى أن يقدم على سبيل الاستعجال تقريرا عن هذا الموضوع؛

٣ - يدعو أيضا الأمين العام إلى دراسة الطلب المقدم من رواندا[3] وأوغندا[4] لوزع مراقبين على الحدود بين هذين البلدين؛

٤ - يعرب عن استعداده لأن يدرس دون إبطاء التوصيات التي يتسنى للأمين العام تقديمها في هذا الصدد؛

٥ - يدعو الأمين العام إلى أن ينسق الجهود التي يبذلها تنسيقا وثيقا مع الجهود التي تبذلها منظمة الوحدة الافريقية؛

٦ - يدعو حكومة رواندا والجبهة الوطنية الرواندية إلى التعاون على نحو كامل مع جهود الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية؛

٧ - يحث حكومة رواندا والجبهة الوطنية الرواندية على استئناف المفاوضات في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٣ حسبما تم الاتفاق عليه، لحسم المسائل المعلقة وذلك بغية توقيع اتفاق سلم في موعد أقصاه بداية نيسان/أبريل ١٩٩٣؛

٨ - يحث الطرفين على احترام القانون الإنساني الدولي احتراما تاما؛

٩ - يحث أيضا جميع الدول على الامتناع عن أي عمل من شأنه أن يزيد من حدة التوتر في رواندا ويعرض احترام وقف إطلاق النار للخطر؛

١٠ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره النشط.

اتخذ بالاجماع في الجلسة ٣١٨٣

مقررات

في رسالة مؤرخة ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣[7] وموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، قدم الأمين العام تقريرا عن الأحداث الأخيرة التي تتصل بالحالة في رواندا بين الحكومة والجبهة الوطنية الرواندية. وأشار الأمين العام إلى قرار المجلس ٨١٢ (١٩٩٣) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ١٩٩٣، الذي رحب فيه المجلس ببعثة النوايا الحسنة التي أرسلها الأمين العام بالفعل إلى رواندا، ودعاه إلى دراسة الطلبين المقدمين من رواندا[3] وأوغندا[4] لوزع مراقبين. وأفاد الأمين العام بأن بعثة النوايا الحسنة زارت البلدين المعنيين وأنها تقوم حاليا بمراقبة محادثات السلم الراهنة في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، وأنه سيقدم لمجلس الأمن تقريرا عن النتائج التي ستتوصل إليها البعثة عقب هذه المحادثات. غير أنه أضاف أن هناك تقارير مثيرة للقلق تفيد بأن مناقشات أروشا قد وصلت إلى طريق مسدود، وأنه نتيجة لذلك هناك مخاوف من أن يستأنف القتال. وقرر الأمين العام، في ظل هذه الظروف، تعزيز بعثة النوايا الحسنة بإضافة ثلاثة من المستشارين العسكريين إليها. وطلب أيضا إلى بعثة النوايا الحسنة أن تبلغه على الفور عن المساعدة التي تقدمها، وذكر أنه سيحيط المجلس علما في وقت لاحق بما سيطرأ من تطورات.

وفي رسالة مؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٣[8]، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بما يلي:

"أتشرف بإبلاغكم بأن أعضاء مجلس الأمن قد أحيطوا علما برسالتكم المؤرخة ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣ المتعلقة بالحالة في رواندا[7]. وهم يرحبون بقراركم تعزيز بعثة النوايا الحسنة بإضافة ثلاثة من المستشارين العسكريين إليها. وهم يلاحظون أيضا طابع الاستعجال الذي تتسم به الحالة الأمنية في رواندا ويتطلعون إلى تقرير فوري يقدم في هذا الشأن".